

إحكام الأحكام

تقديم المضمضة والاستنشاق على الوجه .

السادس : قوله [ثم غسل وجهه] دليل على الترتيب بين غسل الوجه والمضمضة والاستنشاق وتأخره عنهما فيؤخذ منه الترتيب بين المفروض والمسنون .

وقد قيل في حكمة تقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه المفروض : إن صفات الماء ثلاث - أعني المعتبرة في التطهير - لون يدرك بالبصر وطعم يدرك بالذوق وريح يدرك بالشم فقدمت هاتان السنتان ليختبر حال الماء قبل أداء الفرض به وبعض الفقهاء رأى الترتيب بين المفروضات ولم يره بين المفروض والمسنون كما بين المفروضات